

شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 74

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين المطلق والمقيد اتي بهما المؤلف بعد العام والخاص للتشابه بين العام والمطلق وبين الخاص والمقيد - [00:00:00](#)

ولهذا يصعب التمييز بينهما ولكن التمييز يحصل بالتعريف تعريف كل منهما سبق لنا ان العام هو اللفظ الشامل لجميع افرادة بلا حصر اما المطلق فانه لا يعم جميع افرادة وانما يخص - [00:00:21](#)

فردا منها لكنه غير معين ولهذا يقال العام عموله عمومي او ان شئت قل عمومه شمولي والمطلق عمومه بدلي فهذا هو الفرق فرق اخر العام يدخله التخصيص الاستثناء يعني والمطلق - [00:00:49](#)

لا يدخله الاستثناء انتبه فهنا فرقان الفرق الاول ان العامة شامل ايش لجميع الافراد بلا حصر والمطلق لا يشمل جميع الافراد انما يتعلق بفرد منها فقط ثانيا وينبغي على ذلك - [00:01:22](#)

ان عموم العام تمولي يعني يشمل جميع الافراد وعموم المطلق بدني يعني يشمل جميع الافراد على سبيل البدع على سبيل البدن لا على سبيل الاحاطة مثال ذلك قلت لك اكرم - [00:01:48](#)

الطالب اكرم الطالب ما تقول في هذا عام اكرم الطالب الطالب ها عام يشمل جميع الطلبة لان اكرم الطالب اي اكرم كل طالب فهل هنا العموم وان شئت فقل موصولة - [00:02:20](#)

طيب اذا قلت اكرم طالبا هذا مطلق عندنا الان عشرة طلاب اذا قلت اكرم طالبا لازم اعطي كل واحد اكرم كل واحد من عشرة اولاه احسنتم اذا قلت اكرم طالبا فاکرمت واحد - [00:02:48](#)

كفى امثلت اكرم الطالب لازم اكرمهم كلهم لو اخلي واحد يحتج علي قال ان الذي اعطاك الدراهم او الكسوة وقال اكرم الطالب اراد الجميع الست طالبا فاقول بلى يقول اذا ما الذي اخرجني من العموم - [00:03:16](#)

اما الاول اذا قال اكرم طالبا اخذت واحد منهم وكسوته واعطيته فلوس جاء الآخرون تسعة يصيحون اكرمنا اقول له هل يستطيعون ان يتقدموا بشكوى الى الذي اعطاني الاكرامية ما يستطيعون - [00:03:44](#)

اقول قال اكرم طالبا واکرم الطالب هذا اذا عمومه بدني ولا لا يعني وش معنى عموم بدني يعني له ان يعطي رقم واحد او رقم عشرة او واحدا مما بينهما - [00:04:05](#)

الى يعني عموما بدني معناه اني اخذ واحد بدل الثاني لكن ذلك عمومه شامل شامل لجميع افرادة ثانيا العام يصح الاستثناء منه ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا المطلق ما يصلح الاستثناء منه لانه لا يعم الا واحدا - [00:04:23](#)

لا يمل واحدا والواحد كيف يستثنى منه اذا قلت ان انسانا قاصر يستحق الا كذا لا ما يصح ان لم الا ان اردت ان اتي باستثناء منقطع فاقول الا انسانا فيه كذا وكذا - [00:04:48](#)

وحينئذ يكون الاستثناء هنا منقطعا لا متصلا لان المطلق لا يتناول لا يتناول الا واحدا طيب يقول المؤلف استيلاء المطلق لغة ضد المقيد مثل بعير يمشي في في البر - [00:05:09](#)

مفكوك القيد نسميه مطلق اصطلاحا ما دل على الحقيقة ما ادلة على الحقيقة بلا قيد يعني لا يدل الا على حقيقة الشيء فقط بلا قيد مثل انسان حيوان درهم دينار بيت - [00:05:30](#)

دار وما اشبه ذلك كل هذه نسميها مطلقة لانها انما تدل على حقيقة بلا قيد طيب لقوله تعالى فتحذير رقبة من قبل ان يتماسه اين

المطلق رقبة هذي عامة ولا مطلقة - 00:05:56

ليش ايه لانها تصدق بواحد لو تعتق رقبة واحدة صرت ممتثلا للامر كلمة رقبة هنا من باب مطلق وليست من باب العام لانه لا يلزماني

ان اعتق ان اعتق جميع الرقاب - 00:06:20

انما اعتق واحدة من الرقاب ما تلاقيه العقبة ولم توصف الرقبة الان بصفة لو وصفت اذا كان هذا تقليدا لكنها لم توصف فهي مطلقة

فخرج بقولنا ما دل على الحقيقة العام - 00:06:41

لانه يدل على العموم لا على مطلق الحقيقة يدل على العموم العام لا على مطلق الحقيقة ولهذا نقول الرجال اذكى من النساء

وتشفون هذا عموم ولا حقيقة لا حقيقة يا اخي - 00:06:59

هذه حقيقة يوجد من الرجال من هو دون المرأة بكثير بيوتهم النساء من هي ذكية تكون اذكى من الكثير من الرجال اذا هذا يعني

حقيقة الرجال وجنس الرجال اذكى من النساء - 00:07:23

وليس عموم الرجال اذكى من النساء ولهذا نقول هل هنا ليست للعموم في الرجال اذكى من النساء ليست للعموم وانما هي لبيان

الحقيقة او الجنس طيب التابعون افضل من تابع التابعين - 00:07:43

عموم لا بالعموم نعم لبيان الحقيقة يعني حقيقة التابعين او هذا الجنس من الناس افضل ممن بعده لكن قد يوجد في تابع التابعين بل

في تابع تابع التابعين من هو افضل - 00:08:03

من التابعين اما الصحابة فلا نقول فيهم هذا الشيء لانهم لا شك من حيث الافضلية افضلية الصحبة لا احد يشاركهم طيب يقول فخرج

بقول ابي لقيد المقيد اما تعريف المقيد فيقول المقيد لغة ما جعل فيه قيد من بعير ونحوه - 00:08:24

قل من بعير بيان لما وليست لقيد يعني ما جعل فيه قيد ما هو الذي يجعل فيه القيد البعير ونحوه هذا هو المقيد وجه المناسبة بين

اللغة والاصطلاح ان الاصطلاح ان المقيد في الاصطلاح ما دل على الحقيقة - 00:08:46

بقيد كقوله تعالى فتحذير رقبة مؤمنة فتحين رقبة مؤمنة فيه قيد وشو مؤمنة هذا الوصف قيدها وفي الاية الاولى التي ذكرناها

رقبتي من قبل يتماسة مطلق لكن هنا في كفارة اليمين - 00:09:11

فتحريز رقبة مؤمنة لا وان كان من قوم في كفارة القتل وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدينه مسلمة لدى اهله وتحرير رقبة

مؤمنة وعلى هذا فالفاء فيها نظر - 00:09:38

تواب وتحرير رقبة مؤمنة طيب ومن قتل المؤمن خطأ فتحي احسنتم بارك الله اذا الحمد لله ومن قتل المؤمنون خطأ فتحيل رقبة

مؤمنة ودية مسلمة لاهله. طيب كلمة مؤمنة الان - 00:09:59

قيد لو قلت اعتق الرقبة المؤمنة فماذا تجعلون المؤمنة قيد ولا تخصيص اذا اذا ورد القيد على عام نسمة تخصيصا وان ورد

على مطلق فسميه مقيدا مقيدا كذا ولا لا؟ او فسمه تقييدا - 00:10:23

اذا قلت اعتق رقبة مؤمنة هذا قيد اه اذا قلت لا تعتق رقبة كافرة لا تعتق رقبة كافرة ليش لان النكرة بعد النهي للعموم للعموم

وعلى هذا فيكون واردا على عام - 00:10:56

فسمه تخصيصا طيب اكرم طلبة مجتهدين ها قيد اكرم طلبة المجتهدين مجد تأملوا اقول الان اكرم طلبة مجتهدين قيد العلم ما

هو براسه عندكم ما في علم راسخ اكرم طلبة - 00:11:27

مجتهدين اولاً انبئوني عن كلمة طي طلبة هل هي عام ولا مطلق؟ مطلق كده ولا لا اذا مجتهدين ورد على مطلق سيكون قيذا يكون

قيذا وحينئذ نقول اكرم طلبة المجتهدين هذا قيد - 00:12:08

صح ولا لا عندنا عشرة طلبات عشرة طلبة كلهم مجتهدين اكرمهم امثل ولا ما امثل؟ امثل لكن لو كان

عامة لازم يكثر من العشرة اذا هذا - 00:12:30

قيد او وصف ورد على مطلق فيكون قيذا طيب اكرم الطلبة المجتهدين الذين ينامون في الدرس ها تناقص طيب فاكرم الطلبة

المجتهدين هذا تخصيص صح لان الطلبة كلمة طلبها عام - 00:12:49

المجتهدين قيد ورد على عام فيكون تخصيصا واضح الان طيب اذا ورد القيد على على مطلق تميانه تقييدا وان ورد على عام سميانه تخصيصا شف ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - [00:13:17](#)

هذا ايش تخصيص لانه ورد على على عام الناس عام اذا طيب يقول العمل بالمطلق يجب العمل بالمطلق على اطلاقه الا بدليل يدل على تقييده وقلنا هذا ايضا في العام - [00:13:42](#)

ذكرنا في العام انه يجب العمل بالعموم حتى يوجد دليل على التخصيص المطلق ايضا يجب العمل بمطلقه حتى يوجد دليل على التخصيص على التقييد. نعم. حتى يوجد دليل على التقييد - [00:14:05](#)

وهذي تنفعك في كل ابواب الفقه مثلا ورد ورد جواز المسح على الخفين مطرق وفيه قيودات في فيه قيودات اولاً ان يلبس على طهارة ايه ده وان يكون في الحدث - [00:14:26](#)

الا صغر وان يكون وان يكون في في المدة المحددة طيب هل ورد ان يكون صفيقا ابحت ابحت ان وجدت فقيدة بان يكون صديقا لم تجد يبقى على اطلاقه طيب هل ورد - [00:14:53](#)

تقليده بان لا يكون فيه خرق او فتق التموضع الخبز لا اذا ابقه على اطلاقه ابقه على اطلاقه ما دام ما ورد فالواجب العمل بالمطلق على الصفة التي ورد عليها - [00:15:17](#)

الا بدليل السفر السفر اطلق الله تعالى واذا ضربتم في الارض اليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة اذا ضربته هل قيده الله تعالى بمسافة معينة فستة عشر فرسخا مثلا - [00:15:37](#)

نعم الاية ما فيها ما فيها تقليد هل جاءت السنة بتقييده ها ما فيه يعني ادنى ما فيها او اوضح ما فيها حديث انس كان الرسول عليه الصلاة والسلام اذا خرج ثلاثة اميال او فراسخ - [00:15:57](#)

ظل صلى ركعتين وهذا حكاية فعل كالفعل ما فيه تقليد نعم اذا نقول اذا لم يكن هناك تقييد بمسافة معينة او مدة معينة يجب الاطلاق في الحيض يسألونك عن المحيض قل هو اذى - [00:16:17](#)

فاعتزل النساء في المحيض هل ورد تقييده في يوم وليلة ها لا ما ورد هل ورد تقييده بانه لابد ان يكون بين الحيضتين ثلاثة عشر يوما ما ورد اذا الحيض - [00:16:41](#)

علل بعله وهو كونه اذى فمتى وجد ذلك فهو حيض وهذي القاعدة التي ذكرناها هنا قاعدة تنفعك في كل ابواب العلم كل ابواب العلم حتى في الصفات في اسماء الله وصفاته في كل شيء - [00:17:02](#)

تنفعك ما جاء مطلقا فالواجب عليك ابقائه على اطلاقه الا بدليل ولشيخ الاسلام رحمه الله رسالة جيدة في هذا الموضوع عنوانها احكام السفر لكن ما ادري هل هذا العنوان من الشيخ او من تصرف النساخ او الطباع - [00:17:24](#)

المهم انه ذكر ان ما اطلقه الله ورسوله فانه لا يجوز لنا ان نقيده لان الشرع اصله وقيوده وشروطه وموانعه واسبابه من عند من من عند الله عز وجل فاذا جاء مطلقا - [00:17:46](#)

فليس من حقنا ان نقيده واذا جاء مقيدا ليس من حقنا ان نلغي نلغي هذا القيد نحن متعبدون مشرع لنا ولسنا اربابا ولا مشرعين الرب عز وجل هو المشرع ونحن عبيده - [00:18:04](#)

وليس لنا الحق بان نطلق ما قيد ولا ان نقيده ما اطلق ولا ان نعمم ما خص ولا ان نخصص نعم جاءت النصوص هكذا امشي عليها لانك مسؤول مسؤول عن هذا - [00:18:26](#)

المسألة ما هي حسن تصرف او جودة مجادلة المسألة انك مسؤول عن كل ما وردك من الشر لا في في الامور العلمية الخبرية ولا في الامور الحكيمة التعبدية التي هي عمل - [00:18:47](#)

لان الشرع كما نعرف اما اشياء علمية قبلية واما اشياء عملية انشائية طلبية افعل لا تفعل هذه عملية انشائية اعتقد او لا تعتقد هذي خبرية على كل حال ما اطلق يجب اطلاقه - [00:19:09](#)

حتى يقوم دليل على التقليد نعم يصبر لان العمل بنصوص الكتاب والسنة واجب على ما تقتضيه دلالتها حتى يقوم دليل على خلاف

ذلك هذي قاعدة من اعظم القواعد العمل بما جاء في الكتاب والسنة واجب - 00:19:35

على ما تقتضيه الدلالة - 00:19:58